



تقرير مختصر عن جهود وانجازات
مجلس وزراء الداخلية العرب
في مجال
مكافحة المخدرات

تونس: يناير / كانون الثاني 2006م

تمهيد:

تشكل ظاهرة المخدرات إحدى أبشع الظواهر التي يعيشها عالمنا المعاصر. وأشدّها خطورة وذلك بالنظر للآثار المدمرة التي تتركها على صحة الشعوب وعقولها، هذا فضلا عن اقتصاديات الدول وتقدمها واستقرارها.

ومنذ نشأته تنبه مجلس وزراء الداخلية العرب إلى خطورة هذه الآفة وعمل جاهدا على مواجهتها بكل عناية وحزم معتمدا وسائل الوقاية والمكافحة والعلاج.

وفي هذا السياق اتخذ المجلس العديد من الإجراءات واعتمد مجموعة من البرامج التي تساهم في تحقيق الغاية المنشودة. ومن ابرز ما تم في هذا المجال اعتماده الإستراتيجية العربية لمكافحة الاستعمال غير المشروع للمخدرات والمؤثرات العقلية. التي تتصدى لهذه الظاهرة من كافة الأبعاد وعلى مختلف الأصعدة المحلية والإقليمية والدولية، وتشكل أساسا ومنطلقا للتعاون العربي المشترك في مواجهة هذه المشكلة الخطيرة. وقد انبثقت حتى الآن عن هذه الإستراتيجية أربعة خطط مرحلية لتنفيذ ما تنطوي عليه من أهداف ومقومات.

وإضافة لذلك فقد اعتمد المجلس الموقر القانون العربي الموحد للمخدرات النموذجي، وأقر خطة إعلامية عربية موحدة لمكافحة ظاهرة المخدرات، كما تبني اتفاقية عربية لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية. ولا يتسع المقام هنا لذكر كافة جهود وإنجازات مجلس وزراء الداخلية العرب في هذا المجال. ولذلك نكتفي بما ورد في التقرير المختصر، وما نود التنويه إليه هنا أن التكتاف والتعاون القائمين بين الأجهزة الأمنية العربية وكذلك التنسيق المتواصل فيما بينها ساهم بصورة فعالة في الحد من ظاهرة المخدرات وتطويق آثارها ومآسيها وبالتالي إنقاذ أبناءها من أضرارها وشرورها، وذلك من خلال ما يتم ضبطه سنويا من هذه السموم، وأيضا من جراء اعتقال الكثير من التجار والمهربين والمروجين.

وستواصل المسيرة بإذن الله لتطهير بلداننا العربية من هذه الآفة.

الدكتور / محمد بن علي كومان
الأمين العام
لمجلس وزراء الداخلية العرب

جهود وإنجازات مجلس وزراء الداخلية العرب في مجال مكافحة المخدرات

من ثمرة التعاون العربي المشترك في مجال مكافحة الجريمة بشكل عام، والمخدرات بشكل خاص، إنشاء مجلس وزراء الداخلية العرب، الذي لا يدخر جهداً في توظيف كافة الإمكانيات والقدرات البشرية والفنية لمواجهة مشكلة المخدرات وتحدياتها، ومتابعة تطوراتها على كافة المستويات.

كما تحرص الأمانة العامة للمجلس على بذل كافة الجهود اللازمة لتطويق مشكلة المخدرات من خلال تضمين برامج عملها السنوية نشاطات هادفة، تسعى من خلالها إلى توفير أكبر قدر ممكن من فرص النجاح في التغلب على هذه المشكلة والسيطرة عليها، وإقامة تعاون مثمر وفعال يتسم بالعزم والإصرار لمواجهة كافة جوانب المشكلة على مختلف مستوياتها الوطنية والعربية والدولية.

أما أهم جهود مجلس وزراء الداخلية العرب وأمانته العامة في هذا الشأن، فيمكن الإشارة إليها في المجالات التالية:

أولاً: مجال السياسة العامة (الإستراتيجية والخطط) ويشمل مايلي:

1- الإستراتيجية العربية لمكافحة الاستعمال غير المشروع للمخدرات والمؤثرات العقلية: قامت الأمانة العامة للمجلس بإعداد مشروع هذه الإستراتيجية، ثم عرضه على مجلس وزراء الداخلية العرب بدورته الخامسة، حيث اعتمده المجلس بقراره رقم (72) بتاريخ 1986/12/2م، وتهدف هذه الإستراتيجية إلى تحقيق أهداف عملية، من شأنها

تحقيق أكبر قدر ممكن من التعاون الأمني العربي لمكافحة الاستعمال غير المشروع للمخدرات والمؤثرات العقلية، والقضاء على الزراعات غير المشروعة للمخدرات، وإحلال زراعات بديلة لها من خلال خطة تنمية شاملة لمناطق زراعتها، وفرض رقابة شديدة على مصادر المواد المخدرة، وعلاج المدمنين ورعايتهم وإعادة إدماجهم في المجتمع.

أما مقومات الإستراتيجية فقد تضمنت المجالات التالية:

أ. السياسة الوطنية المحلية:

وتشمل عدة إجراءات وطنية عملية وتنفيذية للوقاية والمكافحة والعلاج والتأهيل في مجال المخدرات، منها إنشاء لجنة وطنية في كل دولة عربية لمكافحة الاستعمال غير المشروع للمخدرات والمؤثرات العقلية، وإنشاء إدارات متخصصة في كل دولة لمراقبة المخدرات، ومكافحة استعمالها غير المشروع، وتحديد جميع أوجه الوقاية المحلية من خلال تنمية الشعور الديني والوطني والاجتماعي بين أفراد المجتمع، وإعداد البرامج الإعلامية الهادفة للوقاية من المخدرات وكذلك إحكام الرقابة الصحية على صرف الوصفات الطبية، وإنشاء مراكز متخصصة لعلاج المدمنين وتأهيلهم ورعايتهم اللاحقة ووضع خطط تدريبية لرفع كفاءة الأجهزة العاملة في هذا المجال وتطوير مهاراتها، بالإضافة إلى تسخير البحث العلمي لخدمة هذا الغرض، ودراسة الظاهرة بكافة خصائصها وأنماطها واتجاهاتها.

ب. التعاون العربي:

يشكل التعاون العربي حجر الزاوية في توظيف جميع الجهود العربية لتقليص حجم الظاهرة والحد من انتشارها، وعليه فقد تم إنشاء ثلاث مجموعات عمل فرعية إجرائية شكلت من مسؤولي أجهزة مكافحة في دول كل مجموعة، ووضع نظام خاص لأعمالها ولاجتماعاتها التي تعقد مرة كل عام. وتختص كل مجموعة بتبادل البلاغات والمعلومات

عن مهربي المخدرات والمتاجرين فيها، ووسائل مطاردتهم وجمع الأدلة عليهم وإجراءات تحقيق قضاياهم.

وقد تناول هذا المجال أيضا، التعاون القانوني والقضائي بين الدول العربية من خلال الاستهداء بالقانون العربي الموحد للمخدرات النموذجي، والانضمام لاتفاقية الرياض العربية للتعاون القضائي، وتشجيع إبرام اتفاقيات ثنائية فيما بينها لمكافحة المخدرات. كما اهتم هذا المجال بالتعاون الإجرائي والفني بين الدول العربية، من خلال تبادل سريع للمعلومات فيما بينها في كل ما يتعلق بشؤون المخدرات، ووضع "القائمة السوداء العربية الموحدة لتجار ومهربي المخدرات والمؤثرات العقلية" التي تضم أسماء الأشخاص الخطرين في مجال تجارة وتهريب المخدرات سواء على المستوى العربي أو على المستوى الدولي، وتقوم الأمانة العامة للمجلس بتحديث هذه القائمة دوريا، بالتعاون مع أجهزة مكافحة المخدرات المختصة في الدول العربية. كما يتضمن هذا المجال وضع معجم باللغة العربية يشمل أسماء المواد المخدرة والمؤثرات العقلية الخاضعة للرقابة الدولية، ووصفها لها، أنيط تنفيذه بجامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، بالتعاون مع الأمانة العامة للمجلس.

ج. التعاون العربي الإقليمي والثنائي:

ويسعى هذا المجال إلى عقد لقاءات بين مسؤولي أجهزة مكافحة في الدول العربية، ونظرائهم في الدول الأعضاء باللجنة الفرعية لدول الشرقين الأدنى والأوسط، وذلك لإقامة حوار يستهدف توثيق الروابط بينهم، وتدعيم سبل التعاون المشترك للبحث عن أفضل الوسائل الكفيلة بالحد من تسرب المخدرات من هذه الدول وإليها، بالإضافة إلى تنظيم لقاءات دورية بين ضباط مراكز الحدود، وقادة الوحدات للدول العربية المجاورة وللدول العربية المجاورة لدول صديقة، لتبادل المعلومات، ووضع الخطط المشتركة الكفيلة بمراقبة المهربين والمتسللين وإلقاء القبض عليهم.

د. التعاون العربي - الدولي:

ويتضمن العمل على تحقيق المزيد من التعاون في مجال مكافحة الاستعمال غير المشروع للمخدرات والمؤثرات العقلية بين الدول العربية والدول الأخرى، وبينها وبين أجهزة مكافحة المخدرات في الأمم المتحدة والمنظمات الدولية المعنية الأخرى، في المجالات القانونية والقضائية والإجرائية والفنية، من خلال الانضمام إلى الاتفاقيات الدولية، وتكثيف التواجد العربي في اللقاءات الدولية المتخصصة، والمشاركة في أنشطتها، وتبادل المعلومات والبيانات في هذا المجال، وتوثيق التعاون بين الأمانة العامة لمجلس وزراء الداخلية العرب وبين المنظمات والهيئات الدولية المتخصصة.

وفي هذا النطاق فقد تم في شهر نيسان /ابريل من عام 2000م، توقيع مذكرة تفاهم بين الأمانة العامة للمجلس وبرنامج الأمم المتحدة لمكافحة المخدرات تضمنت اتفاق الطرفين على دعم التعاون القائم ومبادرات التعاون على الصعيد العربي، وتبادل المعلومات المتعلقة بالرقابة على المخدرات والمؤثرات العقلية وكذلك نتائج الدراسات والاستبيانات الاستقصائية التي يقوم بها أي منهما.

كما تضمنت المذكرة الإتفاق على التعاون في وضع مشاريع مخططات أساسية وخطط عمل، على الصعيد العربي، بشأن مراقبة المخدرات والمؤثرات العقلية والسلائف والكيماويات المستخدمة في الصنع غير المشروع لها، وقيام برنامج الأمم المتحدة لمكافحة المخدرات بالعمل على دعم برامج وجهود الدول العربية في مجال مكافحة المخدرات.

2- الخطة المرحلية الأولى للإستراتيجية العربية لمكافحة الاستعمال غير المشروع للمخدرات والمؤثرات العقلية للسنوات (1988-1993):

قامت الأمانة العامة للمجلس، بالتعاون مع جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، بإعداد مشروع هذه الخطة، لتنفيذ ما تنطوي عليه الإستراتيجية المذكورة من مهام تخص الأمانة العامة والجامعة، وقد تم اعتماد الخطة في الدورة السادسة للمجلس، بموجب قراره

رقم (93) وتاريخ 1987/12/2م. وشملت الخطة أهدافا وبرامج متعددة في جميع مجالات المخدرات وقاية ومكافحة وعلاج، وتولت الأمانة العامة للمجلس وجامعة نايف العربية للعلوم الأمنية تنفيذ هذه البرامج وفق خطط سنوية، وعرض نتائجها على المجلس بدوراته المتعاقبة.

3- الخطة المرحلية الثانية للإستراتيجية العربية لمكافحة الاستعمال غير المشروع للمخدرات والمؤثرات العقلية للسنوات (1994-1998):

تنفيذا لأهداف ومقومات ومجالات الإستراتيجية العربية لمكافحة الاستعمال غير المشروع للمخدرات والمؤثرات العقلية ومراعاة لمحتوى الخطة المرحلية الأولى للإستراتيجية، فقد اعتمد المجلس في دورته الحادية عشرة الخطة المرحلية الثانية للإستراتيجية بالصيغة التي أعدتها الأمانة العامة وجامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، في ضوء ملاحظات ومقترحات الدول الأعضاء، وذلك بموجب قراره رقم (213) وتاريخ 1994/1/5م.

وقد تضمنت هذه الخطة مجموعة من الأهداف التي تسعى إلى تطوير أساليب عمل أجهزة المخدرات العربية وقاية ومكافحة وعلاج وتعزيز التعاون بينها ومتابعة الجهود العربية المبذولة لتنفيذ الإستراتيجية وكذلك تعزيز التعاون العربي مع الهيئات والمنظمات الدولية المتخصصة في مجال مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية بأبعادها المختلفة، والاستفادة من أجهزتها وجهودها في هذا المجال.

كما شملت الخطة التي حددت مدتها بخمس سنوات وسائل عملية ومجموعة من البرامج التنفيذية، يقوم بتنفيذ بنودها كل من الأمانة العامة للمجلس من جهة، وجامعة نايف العربية للعلوم الأمنية من جهة ثانية.

4- الخطة المرحلية الثالثة للإستراتيجية العربية لمكافحة الاستعمال غير المشروع للمخدرات والمؤثرات العقلية، والتي تم إعدادها من قبل الأمانة العامة للمجلس وجامعة نايف العربية للعلوم الأمنية (1999-2003).

وقد اشتملت الخطة على أهداف عدة من بينها التعرف على حجم ظاهرة الاتجار غير المشروع بالمخدرات في الوطن العربي، وتحديث أساليب العمل في أجهزة مكافحة المخدرات العربية، وكذلك العمل على توعية الرأي العام بخطورة المخدرات، وتطوير أساليب معالجة المتعاطين والمدمنين وتأهيلهم.

وبموجب الخطة، عملت الأمانة العامة على تيسير سبل ووسائل تبادل المعلومات والخبرات والاتصالات بين الأجهزة الأمنية العربية المختصة، لاحتواء ظاهرة المخدرات والحد من انتشارها في الوطن العربي. ومن جهتها فإن الجامعة تولت تنفيذ البرنامج العلمي للخطة.

أما في مجال متابعة وتقييم الخطة، فيقدم كل من جهازي المجلس المذكورين (الأمانة العامة والجامعة) تقريراً للمجلس، عما يتم تنفيذه من الخطة. كما تقوم لجنة متابعة تنفيذ الخطة بعقد اجتماع سنوي بمقر الأمانة العامة للمجلس، بحضور ممثلين عن الأمانة العامة والجامعة، وتنظر في التقارير والدراسات التي تمكنها من متابعة ما تم إنجازه خلال السنة المنصرمة، وتحديد الصعوبات والعقبات التي قد تكون حالت دون تنفيذ بعض البرامج وتقوم الأمانة العامة بتقديم توصيات اللجنة إلى المجلس لاتخاذ ما يراه مناسباً بشأنها من قرارات.

5- الخطة المرحلية الثالثة للإستراتيجية العربية لمكافحة الاستعمال غير المشروع للمخدرات والمؤثرات العقلية للسنوات (2004-2006م):

وافق مجلس وزراء الداخلية العرب في دورته الحادية والعشرين التي انعقدت في مطلع عام 2004م، على الخطة المرحلية الرابعة للإستراتيجية العربية لمكافحة الاستعمال غير

المشروع للمخدرات والمؤثرات العقلية التي حددت مدتها بثلاث سنوات اعتباراً من العام 2004م، وأوكل أمر تنفيذ برامجها إلى كل من الأمانة العامة للمجلس وجامعة نايف العربية للعلوم الأمنية. وقد تضمنت الخطة عدة أهداف من بينها تعزيز سبل ووسائل مواجهة المخدرات والمؤثرات العقلية على المستوى العربي، وفق أحدث المستجدات التقنية المتطورة في هذا المجال، وتعزيز تفعيل أوجه التعاون والتنسيق بين أجهزة مكافحة المخدرات في الدول العربية، والعمل على رفع مستوى جودة وأداء العاملين في مجال المخدرات، هذا إضافة إلى دعم دور هيئات المجتمع المدني في مواجهة ظاهرة المخدرات، وكذلك تعزيز الجهود المبذولة في مجال مكافحة غسيل الأموال المتأتية من الاتجار غير المشروع بالمخدرات والجرائم المتصلة بها.

6- القانون العربي الموحد للمخدرات النموذجي:

قامت الأمانة العامة للمجلس بإعداد مشروع هذا القانون في ضوء اقتراحات وملاحظات الدول الأعضاء، وجرى عرضه على المجلس بدورته الرابعة، حيث اعتمده بقراره رقم (56) وتاريخ 1986/2/5م، وقد تمت صياغة القانون بشكل يراعي المستجدات الدولية في هذا المجال، إذ تضمنت العقوبات والتدابير الواردة في القانون مواد تشدد العقوبة لدرجة الإعدام في حالات العود والتكرار، وفي الحالات التي يكون فيها الجاني من الموظفين والمستخدمين العموميين، المنوط بهم مكافحة إساءة استعمال المواد المخدرة أو المؤثرات العقلية أو الرقابة على تداولها أو حيازتها، كما تضمن القانون موضوع تشكيل لجنة وطنية لمراقبة الإدمان على المخدرات والمؤثرات العقلية وعدم إقامة الدعوى الجنائية على من يتقدم من متعاطي المواد المخدرة من تلقاء نفسه للعلاج، بالإضافة إلى جواز مصادرة الأموال والإيرادات المتأتية من الاتجار غير المشروع بالمخدرات ومراقبة أصولها.

والهدف من القانون الاستهزاء به من قبل الدول الأعضاء عند تعديل قوانينها أو إصدار قوانين وتشريعات جديدة وقد عمد العديد من الدول الأعضاء إلى الاستهزاء بهذا القانون.

7- الخطة الإعلامية العربية الموحدة لمكافحة ظاهرة المخدرات:

اعتمد مجلس وزراء الداخلية العرب في دورته الحادية عشرة خطة إعلامية عربية موحدة لمكافحة ظاهرة المخدرات وذلك بموجب قرار المجلس رقم (216) وتاريخ 1994/1/5م.

واستهدفت هذه الخطة تحقيق حماية وتحصين جميع فئات المجتمع ضد آفة المخدرات وتوعية المتورطين بقضايا المخدرات وتشجيعهم على التخلص من هذه الآفة وعودتهم أعضاء صالحين في المجتمع وتضمنت الخطة أسسا ووسائل للتنفيذ على المستويين الوطني والعربي.

وقد حددت الفترة الزمنية للخطة بعامين، وقامت الأمانة العامة للمجلس بمتابعة تنفيذها وتقييمها من خلال استبيان خاص تم توزيعه على الدول الأعضاء.

8- الاتفاقية العربية لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية:

وافق مجلس وزراء الداخلية العرب، بموجب قراره رقم (215) وتاريخ 1994/1/5م، الصادر عن دورته الحادية عشرة، على الاتفاقية العربية لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية ودعا الدول الأعضاء إلى المصادقة عليها وفقا للقواعد الدستورية المعتمدة لديها، وتهدف هذه الاتفاقية إلى مكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية، أخذة بعين الاعتبار الجوانب المختلفة للمشكلة ككل وخاصة الجوانب التي لم تنطرق إليها المعاهدات السارية في مجال مراقبة المخدرات والمؤثرات العقلية. وتضمنت الاتفاقية مواد تتعلق بالجرائم والجزاءات والتدابير والإطار العام للتعاون العربي والاختصاص القضائي والتحفظ والمصادرة

وتسليم المجرمين والتعاون القانوني والقضائي المتبادل والتعاون الإجرائي والتسليم المراقب والقضاء على الزراعات غير المشروعة للنباتات المخدرة. وقد دخلت هذه الاتفاقية حيز التنفيذ في 1996/6/30م.

ثانياً: مجال المؤتمرات والاجتماعات:

1- المؤتمرات والاجتماعات التي نظمتها الأمانة العامة:

نظمت الأمانة العامة للمجلس حتى الآن تسعة عشر مؤتمراً لرؤساء أجهزة مكافحة المخدرات وشارك في هذه المؤتمرات مسؤولو هذه الأجهزة في الدول الأعضاء.

وإضافة لهذه المؤتمرات السنوية فإن الأمانة العامة تعقد أيضاً اجتماعات لمجموعات العمل الفرعية الإجرائية الثلاث لمكافحة المخدرات، حيث يتم دراسة المستجدات في مجال المخدرات في كل دولة من دول المجموعة، واختصاصات كل مجموعة في مجال تبادل البلاغات والمعلومات عن مهربي المخدرات والمتاجرين فيها ووسائل مطاردتهم وجمع الأدلة عليهم وإجراءات التحقيق في قضاياهم. وقد عقدت الأمانة العامة حتى الآن اثنين وعشرين اجتماعاً لمجموعة العمل الفرعية الإجرائية الأولى، وواحداً وعشرين اجتماعاً لمجموعة العمل الفرعية الإجرائية الثانية، وستة عشر اجتماعاً لمجموعة العمل الفرعية الإجرائية الثالثة.

2- المؤتمرات والاجتماعات التي تشارك فيها الأمانة العامة:

تحرص الأمانة العامة على تعزيز جهود الهيئات الإقليمية والدولية ومتابعة نشاطاتها في مجالات مكافحة المخدرات والوقاية منها، وذلك من خلال المشاركة بأعمال المؤتمرات والاجتماعات والندوات التي تعقد لهذه الغاية وإعداد تقارير مفصلة عن أعمالها وتوصياتها، وتزويد وزارات الداخلية في الدول الأعضاء بنسخ

منها، وعليه فقد حرصت الأمانة العامة على المشاركة الدائمة، والحضور الفاعل في مؤتمرات الأمم المتحدة الخاصة بمكافحة المخدرات، واجتماعات لجنة المخدرات الدولية واللجنة الفرعية لدول الشرقين الأدنى والأوسط واللقاءات المتخصصة التي تعقد من قبل برنامج الأمم المتحدة الدولي لمكافحة المخدرات والمنظمة الدولية للشرطة الجنائية (انتربول) والمؤتمرات الدولية السنوية التي يعقدها المجلس الدولي المعني بالكحول والإدمان، وأية مؤتمرات أو اجتماعات دولية أو إقليمية أو عربية تعقدها الهيئات والأجهزة المتخصصة في هذا المجال.

ثالثاً: مجال الأبحاث والدراسات:

نظراً لأهمية الأبحاث والدراسات المنهجية والتطبيقية والإصدارات العلمية، في مجال التصدي للمخدرات ومكافحتها والوقاية منها، فقد حرصت الأمانة العامة على متابعة جميع المستجدات في هذا المجال والمبادرة بمتابعة وإعداد الأبحاث والدراسات والتقارير المتخصصة وتعميمها على الدول العربية. ومن أبرز جهود الأمانة العامة في هذا المجال، الإنجازات التالية:

1. إصدار مجموعة قوانين المخدرات والمؤثرات العقلية المعمول بها في الدول العربية.
2. إعداد دراسة قانونية مقارنة لقوانين المخدرات المعمول بها في الدول العربية.
3. إعداد القائمة السوداء العربية الموحدة لتجار ومهربى المخدرات والمؤثرات العقلية ومتابعة عمليتي الإدراج والحذف عليها وتنقيحها بصورة مستمرة.
4. إصدار أربعة أعداد سنوية من النشرة الإحصائية الربعية للمخدرات.
5. إعداد التقرير الإحصائي السنوي لقضايا المخدرات المضبوطة في البلدان العربية.

6. إعداد دراسة إحصائية سنوية مقارنة لقضايا المخدرات المضبوطة في البلدان العربية.
7. إصدار نشرة المعلومات والإحصائيات عن مهام وبرامج وجهود الأجهزة العربية والدولية المتخصصة في مجال مكافحة المخدرات ومناطق إنتاج واستهلاك ومرور المواد المخدرة وأساليب تهريبها وترويجها.
8. إعداد دراسة عن التحقيق في قضايا المخدرات وسبل التنسيق بين جهود المحققين في الدول العربية في هذا المجال.
9. إعداد دراسة استطلاعية عن التسليم المراقب للمخدرات والمؤثرات العقلية في المنطقة العربية.
10. إعداد دراسة تحليلية مقارنة حول نتائج أعمال اللقاءات السنوية العربية والدولية المعنية بمكافحة المخدرات.
11. إعداد دراسات تتبعية عن وسائل تهريب المخدرات والمؤثرات العقلية بالطرق البرية والبحرية والجوية في المنطقة العربية.
12. إصدار مجموعة توصيات المؤتمرات العربية لرؤساء أجهزة مكافحة المخدرات.
13. إصدار مجموعة الاتفاقيات العربية الثنائية ومتعددة الأطراف التي أبرمت في مجال مكافحة المخدرات.
14. إعداد الجدول العربي الموحد للمواد المخدرة ومتابعة تحديثه وتجديده بصورة مستمرة.
15. إصدار دليل عمل المواد المخدرة والمؤثرات العقلية.
16. إعداد دراسة عن عمليات غسل الأموال المتأتية من الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية.

17. إعداد دراسات سنوية حول المستجدات في مجال المخدرات والمؤثرات العقلية في دول مجموعات العمل الفرعية الإجرائية الثلاث لمكافحة المخدرات.
18. إعداد دراسة عن مخاطر مادة الهيرويين في الوطن العربي.
19. إعداد دراسة سنوية عن المستجدات الدولية في مجال المخدرات: مراكز الإنتاج، أنماط الاستهلاك، أساليب التهريب، وطرق مكافحة والتصدي.
20. إعداد دراسة عن استخدام التكنولوجيا المتطورة في الكشف عن الزراعات غير المشروعة للمواد المخدرة وتحديد مواقعها وسبل استئصالها.
21. إعداد دراسة عن السلائف والكيماويات الأساسية ودورها في انتشار ظاهرة المخدرات.
22. إعداد دراسة عن وسائل الكشف عن عمليات تبييض الأموال المتأتية من الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية.
23. إعداد دراسة عن سبل تطوير وتحديث برامج الرعاية الاجتماعية اللاحقة للمدمنين بعد علاجهم.
24. إعداد دراسة عن الزراعات غير المشروعة للمخدرات وأساليب اكتشافها ووسائل إتلافها وطرق إحلال زراعات بديلة وتنمية المناطق الموبوءة.
25. إعداد دراسة عن حجم ومستوى زراعة المخدرات في الدول العربية، والسبل الكفيلة بدعم الدول التي توجد فيها تلك الزراعات وذلك للقضاء عليها.
26. إعداد دراسة بشأن العلاقة بين تجارة المخدرات والتنظيمات الإرهابية.
27. إعداد دراسة بشأن دور مناطق التجارة الحرة في الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية.

28. إعداد نموذج مقترح للرعاية الاجتماعية اللاحقة للمدمنين بعد علاجهم في الوطن العربي.

29. إعداد دراسة حول التكنولوجيا المتطورة في الكشف عن المخدرات والمؤثرات العقلية بمختلف نقاط العبور والمنافذ.

30. إعداد آلية عمل عربية موحدة للرقابة على السلائف والمواد الكيميائية التي يكثر استخدامها في الصنع غير المشروع للمخدرات والمؤثرات العقلية.

31. إعداد دراسة حول ظاهرة الإدمان على استنشاق المذيبات الطيارة بين الأحداث في الوطن العربي.

32. إعداد دراسة حول إجراءات وتدابير منع استخدام البريد في الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية.

33. إعداد دراسة حول دور الانترنت في انتشار المخدرات.

34. إعداد دراسة حول أثر إباحة استعمال بعض أنواع المخدرات في عدد من الدول الأجنبية على المنطقة العربية.

35. إعداد دراسة حول ظاهرة تعاطي المخدرات عند النساء وسبل مواجهتها.

36. إعداد دراسة حول تفعيل وتطوير عمليات مكافحة البحرية لتهديب المخدرات.

37. إعداد دراسة حول سبل مكافحة تهريب المخدرات عن طريق الجوفي الدول العربية.

38. إعداد دراسة حول العلاقة بين تعاطي المخدرات عن طريق الحقن وانتشار مرض "الايدز".

ومن جهتها، فقد قامت جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية بإصدار وإعداد أكثر من (30) كتاباً وبحثاً في موضوع المخدرات.

رابعاً: مجال الدورات والندوات والحلقات العلمية:

تعمل جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية بوصفها الجهاز العلمي الملحق بمجلس وزراء الداخلية العرب على رفع مستوى أداء وكفاءة العاملين في أجهزة الأمن والشرطة العربية وذلك من خلال عقد الدورات التدريبية وتنظيم الندوات والحلقات العلمية وإقامة المعارض الأمنية والمحاضرات العامة وإعداد الدراسات والبحوث العلمية وتقديم برامج علمية متخصصة على مستوى الدبلوم والماجستير والدكتوراه. فعلى سبيل المثال، قامت الجامعة منذ نشأتها وحتى الآن بعقد أكثر من (50) دورة تدريبية في مجال مكافحة المخدرات، التحق بها عدد كبير من المشاركين من مختلف الجنسيات العربية، كما نظمت الجامعة بشأن مكافحة المخدرات ما يقرب من (25) محاضرة، (12) ندوة، و(10) حلقات علمية، في حين بلغ عدد رسائل الماجستير التي أجازتها الجامعة حتى اليوم أكثر من (33) رسالة.

نتائج الجهود المبذولة في مجال مكافحة المخدرات

تبرز كافة المعطيات والمؤشرات أن لجهود مجلس وزراء الداخلية العرب في مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية والمتابعة الحثيثة لأمانته العامة في هذا المجال، أثراً بالغاً في النتائج العملية التي تم تحقيقها على المستوى العربي والتي من شأنها الحد من هذه الظاهرة والسيطرة عليها.

وسنستعرض بإيجاز أهم النتائج والإنجازات المحققة:

- 1- إنشاء لجان وطنية عليا لمكافحة الاستعمال غير المشروع للمخدرات والمؤثرات العقلية في ما لا يقل عن ست عشرة دولة عربية، وتشارك في هذه اللجان الأجهزة الحكومية والأهلية المتخصصة.
- 2- إنشاء أجهزة متخصصة لمكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية في جميع الدول العربية.
- 3- استحداث جمعيات أهلية تطوعية للتوعية من أضرار المخدرات والمؤثرات العقلية في ما لا يقل عن تسع دول عربية، فيما تتجه النية لدى دول أخرى لاستحداث جمعيات مماثلة.
- 4- إنشاء مصحات متخصصة لعلاج المدمنين على المخدرات والمؤثرات العقلية في اثنتي عشرة دولة عربية، وكذلك إنشاء مراكز متخصصة في ثلاث دول عربية على الأقل لتأهيل المدمنين بعد معالجتهم ورعايتهم اللاحقة وإعادة إدماجهم في المجتمع.
- 5- مبادرة اثنتي عشرة دولة عربية على الأقل إلى الاستهداء بالقانون العربي الموحد للمخدرات النموذجي في إعداد قوانين جديدة للمخدرات لديها، أو تعديل قوانين المخدرات المعمول بها.
- 6- وضع وتنفيذ خطط تدريبية محلية وعربية لرفع كفاءة العاملين في أجهزة مكافحة المخدرات وتطوير مهاراتهم وقدراتهم.
- 7- إعداد وتنفيذ برامج وحملات إعلامية هادفة على المستويات الوطنية والعربية للتوعية من المخدرات والمؤثرات العقلية وآثارها السلبية على الفرد والمجتمع.
- 8- تكثيف إجراءات تبادل البلاغات والمعلومات عن مهربي المخدرات والمتاجرين بها ووسائل ملاحقتهم وجمع الأدلة عليهم وإجراءات التحقيق في قضاياهم بما في ذلك تفعيل عمليات المرور المراقب للمخدرات.

- 9- مصادقة أكثر من عشر دول عربية على الاتفاقية العربية لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية.
- 10 - انضمام ثماني عشرة دولة عربية إلى الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة 1961م بروتوكولها المعدل لسنة 1972م.
- 11 - انضمام سبع عشرة دولة عربية إلى اتفاقية المؤثرات العقلية لسنة 1971م.
- 12 - انضمام ست عشرة دولة عربية إلى اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية لسنة 1988م.
- 13 - تكثيف التواجد العربي الفاعل على الساحة الدولية من خلال المشاركة في اللقاءات التي تعقدها المنظمات والهيئات الدولية والإقليمية ذات الاهتمام المشترك، كالأمم المتحدة، ومنظمة الأنتربول والمجلس الدولي المعني بالكحول والإدمان.
- 14 - انضمام اثنتي عشرة دولة عربية إلى عضوية اللجنة الفرعية المعنية بالاتجار غير المشروع بالمخدرات والمسائل المتصلة بها في الشرقين الأدنى والأوسط.
- 15 - إبرام حوالي خمس عشرة اتفاقية ثنائية ومتعددة الأطراف في مجال المخدرات بين دول عربية من جهة وبينها وبين دول أخرى من جهة ثانية.